

قانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٨٥

بربط موازنة هيئة القطاع العام للسلع الاستهلاكية والهندسية والكيماوية

للسنة المالية ١٩٨٦/٨٥

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدر فاء :

(المادة الأولى)

قدر كل من استهادات وإيرادات هيئة القطاع العام للسلع الاستهلاكية والهندسية والكيماوية للسنة المالية ١٩٨٦/٨٥ بمبلغ ١٣٩٣٩٠٠٠ جنيه (ثلاثة عشر مليونا وتسعمائة وتسعة وعشرون ألف جنيه) وذلك وفقا لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٦/٨٥ بمبلغ ١٣٧٧٩٠٠٠ جنيه (ثلاثة عشر مليونا وسبعمائة وتسعة وسبعون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) الباب الأول : أجور ٣٧٠٠٠ جنيه .

(ب) الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية ١٣٤٠٩٠٠٠ جنيه ، منه مبلغ ١٣٠٠٩٠٠٠ جنيه فائض الحكومة .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٦/٨٥ بمبلغ ١٥٠٠٠٠٠ جنيه (مائة وخمسون ألف جنيه) بالباب الثالث الاستخدامات الاستثمارية .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدر الإيرادات الجارية لسنة الماليّة ١٩٨٦/٨٥ بمبلغ ١٣٧٧٩٠٠ جنديه (ثلاثة عشر مليوناً وسبعمائة وستة وسبعون ألف جنديه) بالباب الثاني - إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدر الإيرادات الرأسمالية لسنة الماليّة ١٩٨٦/٨٥ بمبلغ ١٥٠٠٠ جنديه (مائة وخمسون ألف جنديه) موزعة على البابين التاليين :

الباب الثالث - إيرادات رأسمالية متنوعة (تمويل ذاتي مبلغ ٩٥٠٠ جنديه) .

الباب الرابع - القروض والتحويلات الائتمانية مبلغ ٨٥٠٠ جنديه قروض محلية من تلك الاستثمار القومي .

(المادة الثانية)

يجوز زيادة الاستخدامات الجارية والتحويلات الرأسمالية مقابل زيادة حقيقة في الإيرادات الناتجة عن الحصة في مقابل الإدارة والإشراف في توزيعات أرباح الشركات التابعة بموافقة وزارة المالية وبما لا يزيد عن ٥٠٪ من الزيادة المحققة .

(المادة الثالثة)

الأنشطة التي تباشرها الهيئة بموجب قرارات إنشائها وكانت تحصل على تكاليفها من الشركات يجوز بموافقة مجلس إدارة الهيئة واعتماد الوزيرختص الاستمرار في تحصيل تكاليف تلك الخدمات مقابل زيادة استخداماتها الجارية بذات القدر وإخطار وزارة المالية .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٨٥

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ شوال سنة ١٤٠٥ (٢٣ يونيو سنة ١٩٨٥) .

حسني عمار

الموانئ والمدن والبلدان
التي يحيى فيها حركة تجارية
كثيرة

مکالمہ ایڈیشن